

الاحتجاج بالقراءات القرآنية عند ابن الملحن (رحمه الله) في كتابه التوضيح لشرح الجامع الصحيح

أ.د. نوح زرنان عبد الجبار البياتي ، م.م ستار نزيه أحمد البدراني
الجامعة العراقية / كلية التربية

المستخلص ..

يُعنى هذا البحث بدراسة استقرائية تحليلية للاحتجاج بالقراءات القرآنية عند الإمام ابن الملحن (رحمه الله) في كتابه (التوضيح لشرح الجامع الصحيح) ، وتكمن أهميته في دراسة هذه القراءات والاحتجاج بها، وقد سلك في هذا البحث منهجين: الأول: المنهج الاستقرائي فتمت بتتبع القراءات القرآنية التي احتج بها الإمام ابن الملحن في مختلف المسائل أو ذكر من احتج بها وبيان نوعها وحجيتها، والثاني: المنهج التحليلي الذي يقوم على تخريج القراءات من مصادرها وعزوها إلى قرائها، ومن ثم تحليل هذه القراءات ببيان كيفية الاحتجاج بها، وجوهر البحث إلى أن شرح ابن الملحن (رحمه الله)، من المصادر المهمة للقراءات القرآنية المتواترة والشاذة، مع أن هذا الكتاب هو كتاب شرح للاحاديث النبوية لكنه اعتنى بالقراءات القرآنية بشكل كبير جداً. الكلمات المفتاحية: الاحتجاج ، القراءات القرآنية ، ابن الملحن ، التوضيح لشرح الجامع الصحيح.

Invocation of Qur'anic readings according to Ibn al-Malqin (may God have mercy on him) in his book Al-Tawhid to explain Al-Jami Al-Sahih

Noah Zernan Abdul-Jabbar Al-Bayati Sattar Nazih Ahmed Al-Badrani
Iraqi University / College of Education

Abstract :

This research is concerned with an inductive and analytical study of protesting the Qur'anic readings by Imam Ibn Al-Mulqan (may God have mercy on him) in his book (Explanation for Explaining the Right of the Whole), and its importance lies in studying these readings and invoking them, and I have pursued two approaches in this research: The first: the inductive approach, and I followed the Quranic readings Imam Ibn Al-Mulqan protested about various issues or mentioned those who protested them and clarified their type and authenticity, and the second: the analytical method which is based on graduating readings from their sources and attributing them to their readers, and then analyzing these readings by explaining how to invoke them, and the essence of the research until Ibn Al-Mulqan explained (May God have mercy on him), one of the important sources of frequent and anomalous Quranic readings, even though this book is a book explaining the hadiths of the Prophet, but he took great care of the Quranic readings very much.

Key words: Protest, Qur'anic readings, Ibn al-Mulqin, clarification to explain al-Jami al-Sahih..

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل كتابه باللسان العربي المبين، فأعجزَ الجن والإنس على أن يأتوا بمثله، أو بعضه، ولو كان بعضهم لبعضٍ ظهيراً، أحمده سبحانه على فضله وإنعامه، وأشكره على مننه وعظيم إحسانه، ثم الصلاة والسلام الأتمان الأكملان، على صاحب الرسالة العصماء، سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله، وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان. وبعد ..

فهذه دراسة استقرائية تحليلية في الاحتجاج بالقراءات القرآنية عند الإمام ابن الملقن (ت 804هـ) في كتابه (التوضيح لشرح الجامع الصحيح) سنُسلط الضوء فيها على الاحتجاج بالقراءات القرآنية في هذا الكتاب القيم الذي يحتوي على أصناف من العلوم والفنون، وسنُبين هذا الموضوع من وجوه أهمها: نوع القراءات التي احتج به. وكيف احتج للمعاني القرآنية التفسيرية والأحكام الفقهية والمسائل العقائدية بالقراءات القرآنية، واختلاف العلماء في جعل القراءة الشاذة حجة.

مشكلة الدراسة وأهميتها:

إن كتاب ابن الملقن (رحمه الله) لم يحظ بالدراسة والتحليل بحسب علمي إلا القليل أما جانب القراءات القرآنية والاحتجاج بها في هذا الكتاب فهو مهم جداً؛ لتقدم عصره؛ وإيراده كثيراً من القراءات المتواترة والشاذة والاحتجاج بها؛ ونقله كثيراً من القراءات القرآنية عن مصادر مفقودة.

أهداف البحث ومسوغاته:

إنَّ دراسة الاحتجاج بالقراءات القرآنية عند الإمام ابن الملقن في كتابه: (التوضيح لشرح الجامع

الصحيح تحمل في طياتها مجموعة من الأهداف والأسباب نجمها بما يأتي:

1. التعرف على علم من أعلام شراح الأحاديث النبوية بالإضافة لكونه عالم في علوم كثيرة ومنها القراءات القرآنية.
2. التعرف على احتجاج ابن الملقن بالقراءات القرآنية لمختلف المسائل.
3. إبراز القيمة العلمية للقراءات القرآنية في كتاب ابن الملقن، من حيث اشتماله على كم كبير من القراءات والاحتجاج بها.
4. الإسهام في إضافة شيء جديد في علم القراءات عن طريق كتاب ابن الملقن (رحمه الله) يفيد الباحثين والمتخصصين.
5. إن ابن الملقن (رحمه الله) له منهج مميز عن غيره في القراءات القرآنية، وإن كان قد نقل عن سبقيه في بعض المواضع، لكنه وضع منهجاً سار عليه في كتابه من حيث توجيهه للقراءات والاحتجاج بها، مما يؤكد أهمية إبراز هذه الدراسة. وبناءً على ما تقدم من الأهداف والمسوغات، وقع اختياري على هذا الموضوع المهم. الدراسات السابقة:

لم أعثر -بحسب اطلاعي وتبعي- على دراسة تُعنى بالقراءات القرآنية والاحتجاج بها عند ابن الملقن.

منهج البحث:

- 1 - تقوم هذه الدراسة على منهجين؛ لتحقيق الأهداف المقصودة منها، وهما:
- 2 - المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال تتبع مواضع القراءات التي احتج بها في كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح، وتصنيف هذه المواضع بحسب مقتضيات البحث، وتوثيق القراءات التي وردت من مصادرها.

الْحُجَّةُ: الْحُجَّةُ: حُجَجٌ وَحِجَاجٌ، وَحَاجَّهُ مُحَاجَّةً وَحِجَاجاً: نَازَعَهُ الْحُجَّةَ، وَحَجَّهَ يُحِجُّهُ حَجّاً: غَلَبَهُ عَلَى حُجَّتِهِ⁽¹⁾.

ثانياً: الاحتجاج اصطلاحاً:-

إن تعريف الاحتجاج في الاصطلاح لا يخرج عن معناه اللغوي من حيث إظهار الدليل والبرهان على الخصم في الخصومة، والذي يعيننا هنا هو تعريف الاحتجاج للقراءات في اصطلاح أهل الفن وهو كما يأتي:

- تعريف الاحتجاج للقراءات القرآنية اصطلاحاً: هو الإتيان بالدليل والبرهان لإثبات صحة القراءة، أو تقويتها لمدافعة الخصم، والرد عليه، ودحض مزاعمه، بدليل نقلي صح سنده إلى عربي فصيح سليم السليقة، وقد يكون الدليل من القرآن أو الحديث أو الشعر أو اللغة أو النحو⁽²⁾.

ثالثاً: التعريف بالمؤلف:

ابن الملقن هو: عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله السراج أبو حفص بن أبي الحسن الأنصاري⁽³⁾، الأندلسي⁽⁴⁾، الوادي آشي⁽⁵⁾،

(1) لسان العرب: 2 / 228: مادة: (حج).

(2) ينظر: النحو وكتب التفسير: ربيعة إبراهيم عبد الله: 2 / 493، ومنهج الإمام الطبري في القراءات في تفسيره:

د. عبد الرحمن الجمل: ص 144.

(3) الأنصاري، نسبة إلى: الأنصار الأوس والخزرج.

(4) الأندلس: يقال بضم الدال وفتحها، وأرض الأندلس

من على البحر تواجه من أرض المغرب تونس، وإلى طبرقة إلى جزائر بني مزغناي ثم إلى نكور ثم إلى سبتة ثم إلى أزيل ثم إلى البحر المحيط، فتحها المسلمون فنزلوا بها، وتزوجوا، وتكاثروا، ينظر: معجم البلدان: للحموي: 1 / 262.

(5) الوادي آشي: نسبة إلى الوادي الموجود في الوشم. واد باليامة فيه نخل، وهو تصغير الأشياء وهو صغار النخل الواحدة أشاء ينظر: معجم البلدان: لياقوت الحموي: 1 / 203.

المنهج التحليلي: وذلك من خلال بيان الاحتجاج بالقراءات القرآنية وأثرها في المعاني القرآنية والأحكام الفقهية والمسائل العقائدية. خطة البحث:

اقتضت مادة البحث أن يشتمل على مقدمة واربع مباحث وخاتمة.

فالمقدمة شملت الحديث عن أهمية موضوع البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

- المبحث الأول: تعريف مختصر بالاحتجاج لغةً واصطلاحاً والتعريف بالمؤلف والمؤلف.

- المبحث الثاني: الاحتجاج بالقراءات القرآنية للمعاني.

- المبحث الثالث: الاحتجاج بالقراءات القرآنية للمسائل العقدية.

- المبحث الرابع: الاحتجاج بالقراءات القرآنية عند استنباط الأحكام الفقهية.

- والخاتمة. وتضمنت أهم النتائج التي توصلنا إليها.

أسأل الله العظيم أن يضع لهذا البحث القبول والرضا، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

تعريف مختصر بالاحتجاج لغةً واصطلاحاً

والتعريف بالمؤلف والمؤلف

أولاً: الاحتجاج لغةً:-

الاحتجاج مأخوذ من الفعل (أحتج) و(أحتجَّ) بالشيء: اتَّخَذَهُ حُجَّةً، وَالْحُجَّةُ: الدَّلِيلُ وَالْبُرْهَانُ أَي مَا دُفِعَ بِهِ الْخُصْمُ مِنْ دَلِيلٍ، أَوِ الْوَجْهُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الظَّفَرُ عِنْدَ الْخُصُومَةِ، وَرَجُلٌ مُحْجَاجٌ أَي جَدِلُ (لحججه وبراهينه)، والتَّحَاجُّ: التَّخَاصُّمُ؛ وَجَمْعُ

وتوفي ابن الملقن بمصر ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول لعام أربعة وثمانمائة للهجرة النبوية، عن عمر جاوز الثمانين، ودفن بجوار أبيه بحوش (سعيد السعداء)، وحزن الناس لفراقه حزناً شديداً، وتأسف الناس على فقده، فرحمه الله رحمة واسعة، وجعل ما قدمه سبباً لفوزه بالفردوس الاعلى⁽⁷⁾.

رابعاً: التعريف بالمؤلف (التوضيح لشرح الجامع الصحيح):

فإن كتاب (التوضيح) موسوعة ضخمة، ذات قيمة كبيرة، فهو يعتمد على أصح كتب الأحاديث سنداً، وهو صحيح البخاري (رحمه الله)، فنال شرف شرح حديث النبي ﷺ، وبخدمة أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى؛ وهو صحيح البخاري⁽⁸⁾.

والكتاب يقع في ستة وثلاثين مجلداً، منها ثلاثة أجزاء للفهارس، وقد بين ذلك، حيث يقول: (واعلم أيها الناظر في هذا الكتاب أنه نخبة عمر المتقدمين والمتأخرين إلى يومنا هذا، فإني نظرت عليه جُلَّ كتب هذا الفن من كل نوع ولنذكر من كل نوع جملة منها...) ⁽⁹⁾، وذكر بعد هذا القول مجموعة كبيرة من الكتب ومصنفاتها كمصادر لكتابه.

وقال في خاتمته: (وكان الابتداء في هذا التأليف المبارك في أواخر ذي الحجة سنة ثلاث وستين وسبعمائة، ثم فتر العزم إلى سنة اثنتين وسبعين،

التكروري⁽¹⁾، الأصل المصري الشافعي المذهب والد علي الماضي، المعروف بابن الملقن⁽²⁾).

مولده: ولد سراج الدين ابن الملقن في يوم السبت لأربع وعشرين ليلة مضمين من ربيع الأول عام ثلاث وعشرين وسبعمائة من الهجرة النبوية (723هـ)، بالقاهرة، وعاش فيها يتيماً⁽³⁾.

وذكر أيضاً أنه ولد في يوم الخميس في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة⁽⁴⁾.

وفاة ابن الملقن (رحمه الله):

يذكر أن سبب وفاته هو أن ابن الملقن كان جماعاً للكتب، فكان عنده كثير من الكتب والأجزاء، ولقد أبتلى في أواخر عمره باحترق مكتبته، واحترق معها كثير من مسوداته ومصنفاته، فحزن عليها أشد الحزن، وتأسف عليها غاية التأسف، وتغيرت حاله بعد هذا الحريق، فأصيب بالذهول ولم يلبث إلا قليلاً حتى مات⁽⁵⁾.

وأنشده الحافظ ابن حجر بعد هذه الحادثة مخاطباً ابن الملقن، فقال⁽⁶⁾:

لا يزعجنيك يا سراج الدين أن

لعبت بكتبك ألسن النيران

لله قد قربتها فتقبلت

والنار مسرعة إلى القربان

(1) التكروري: نسبة إلى بلدة من بلاد السودان اسمها تكرور، ينظر: المصدر نفسه: 18/1.

(2) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للمزي 65/1، ولحظ الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ: لأبي الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلوي: ص 129، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع: لشمس الدين السخاوي: 11/158، وذيل طبقات الحفاظ: للسيوطي: ص 369.

(3) ينظر: المعين على تفهم الأربعين: لابن الملقن: ص 13.

(4) ينظر: ذيل طبقات الحفاظ: لجلال الدين السيوطي: ص 369؛ وتهذيب الكمال: للمزي: 65/1.

(5) العقد المذهب في طبقات حملة المذهب: لابن الملقن: والكلام للمحقق أيمن الأزهرى: ص 12.

(6) الضوء اللامع: للسخاوي: 6/105.

(7) ينظر ترجمته في: إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ: لابن حجر العسقلاني: 5/41، وطبقات الشافعية: لأبي بكر بن أحمد الشهبي: 4/44، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للسخاوي: 6/105، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: ابن العماد: 9/73، وذيل طبقات الحفاظ: لجلال الدين السيوطي: ص 369.

(8) ينظر: المسائل النحوية في كتاب (التوضيح لشرح الجامع الصحيح) لابن الملقن: داود بن سليمان الهويميل، رسالة ماجستير - ص 23.

(9) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 33/597.

5. اشتمل الكتاب على كثير من القواعد والفوائد الحديثية، ومقدمته نافعة جداً في علوم الحديث، والإجماعات لعلماء الأمة، والأصول، واللغة، والقراءات القرآنية والاحتجاج بها، والتي هي موضوع بحثي⁽⁵⁾.

المبحث الثاني

الاحتجاج بالقراءات القرآنية للمعاني

احتج الإمام ابن الملقن (رحمه الله) بالقراءات القرآنية للمعاني التي يوردها في كتابه، وقد يكون ذلك المعنى والقول لأحد العلماء أو مذهب ذهب إليه البعض ويمكن بيان ذلك من خلال الأمثلة الآتية:

1 - قول المصنف (رحمه الله): ومن سورة المؤمن: ﴿حَمَّ﴾⁽⁶⁾، قال مجاهد: مجازها مجاز أوائل السور، ويقال بل هو أسم لقول شريح بن أبي أوفى العبيسي⁽⁷⁾:

يذكرني حاميم والرمح شاجر

فهلا تلا حاميم قبل التقدم⁽⁸⁾

(5) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن: 1/ 366-367.

(6) سورة غافر (المؤمن): الآية: 1.

(7) ذكر بعض العلماء أن إسمه (شريح ابن أبي أوفى) كأبي عبيدة معمر بن مثنى، ينظر: مجاز القرآن: 2/ 193، وأبي حيان، ينظر: البحر المحيط: 9/ 232، وذكره أكثر العلماء كالطبري في جامع البيان: 21/ 348، والزحشري في الكشف: 1/ 65، وغيرهم وبعض أصحاب التراجم بأنه (شريح بن أوفى): وهو شريح بن أوفى بن يزيد بن زاهر بن حر ابن شيطان بن حذلم بن خزيمه بن رواحة بن ربيعة ابن مازن بن الحارث بن قطيعة بن عبس بن بغيض ابن ريث غطفان بن سعد بن قيس عيلان العبيسي الكوفي، وإن شريح بن أوفى خرج على علي بن أبي طالب عليه السلام وأنكر تحكيمه الحكمين فقتل بالنهروان، ينظر: تاريخ دمشق: لابن عساكر: 3/ 23، وسير أعلام النبلاء: للذهبي: 2/ 536.

(8) المقتضب: للمبرد: 1/ 238، والخصائص: لابن جني: 2/ 183.

فشرعت فيه، وكانت خاتمه قرب زوال يوم الأحد ثالث وعشرين المحرم من شهور سنة خمس وثمانين وسبعمائة...، والله الحمد والمنة⁽¹⁾.

أبرز مميزات كتاب (التوضيح لشرح الجامع الصحيح):

ويمكن بيان أبرز مميزات الكتاب من مقدمة المصنف وثنايا كتابه، والتي يمكن إجمالها بما يأتي:

1. يُعد كتاب (التوضيح) موسوعة شاملة لكثير من العلوم الشرعية مرتبة على أحاديث البخاري: الحديث رواية ودراية، والغريب، والفقه، والقواعد الفقهية، وأصول الفقه، والعقيدة. والقراءات، وغير ذلك⁽²⁾.

2. كتاب التوضيح يعتبر أصل لكثير من الشروح المعاصرة أو التالية له، فلا تجد شارحاً للحديث إلا وقد استفاد من هذا الشرح وإن لم يصرح⁽³⁾.

3. أنه من أكبر شروح صحيح البخاري وهو أصح كتاب أجمعت عليه الأمة.

4. احتفظ لنا هذا الكتاب بنصوص وفوائد علمية، ونقولات هامة قد فقد أصولها أو لم تُطبع، ومنها ما هو في الحديث، أو في الرجال، أو في اللغة، ومن أمثال ذلك ما يعزو إليه كثيراً مثل: شرح البخاري لـ (مغلطاي)، وشرح البخاري لـ (ابن التين)⁽⁴⁾، وغيرهما من الكتب المفقودة.

(1) المصدر نفسه: 33 / 602.

(2) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن: 1/ 363.

(3) المصدر نفسه: 1/ 365.

(4) ابن التين: هو أبو محمد عبد الواحد بن التين الصفاقسي، له شرح على البخاري مشهور سماه المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح له اعتناء زائد في الفقه ممزوجاً بكثير من كلام المدونة وشرائحها مع رشاقة العبارة ولطف الإشارة، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وكذلك ابن رشيد وغيرهما. توفي سنة 611 هـ. ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف: 1/ 242.

فسر الرزق بالشكر هنا، وروي عنه أنه قال: هو استسقاؤهم بالأنواء.

وكانوا يقولون: مطرنا بنوء كذا، وروي عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه كان يقرأ: (وتجعلون شكركم أنكم تكذبون)⁽⁶⁾ بفتح التاء وتخفيف الذال، وهذه قراءة تؤول على التفسير، وذكرت عن ابن عباس عليه السلام، إلا إنها مخالفة للمصحف الذي قام عليه الإجماع.

وقيل: معناها شكر رزقكم كقوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾⁽⁷⁾، وقيل هو مثل عتابك السيد، أي: الذي يقوم مقام الشكر التكذيب، لقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا بَعَثَ اللَّهُ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾⁽⁸⁾،⁽⁹⁾.

أقول: قد بين الإمام ابن الملقن (رحمه الله) معنى (رزقكم) بقول ابن عباس (رضي الله عنهما) بانه شكرهم واحتج لذلك بقراءة شاذة ولا ينبغي أن يقرأ بها لخلاف المصحف، وقد قالوا إن معنى رزقكم هاهنا: الشكر⁽¹⁰⁾.

(6) (وتجعلون شكركم) وهي قراءة علي بن أبي طالب وابن عباس عليه السلام، ذكرت في أكثر كتب التفسير والمصنفات الأخرى قال أبو حيان: (وذلك على سبيل التفسير لمخالفتها السواد، وحكي الهيثم بن عدي أن من لغة أزد شئوه ما رزق، فلان فلاناً، بمعنى: ما شكره)، ينظر: المحتسب: لابن جني: 310/2، والبحر المحيط: لأبي حيان: 93/10، والكشف والبيان: للثعلبي: 222/9؛ أما قراءة (تكذبون) بفتح التاء وإسكان الكاف مخففة الذال فنسبت إلى أبي بن كعب عليه السلام، والمفضل عن عاصم وكذلك هي عن علي عليه السلام، ينظر: المحرر الوجيز: لابن عطية: 229/5، وزاد المسير: لابن الجوزي: 229/4.

(7) سورة يوسف: من الآية: 82.

(8) سورة إبراهيم: الآية: 28.

(9) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 291-292/8.

(10) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: للزجاج: 116/5.

قال المصنف: (وفي (حم) أقوال: هل هو أسم من أسماء القرآن، أو أسم الله الأعظم، أو حم الأمر، أو حروف الرحمن مقطعة، الر، حم، ونون ويقال: هو اسم، لعله يريد على قراءة من قرأ حميم بفتح الميم⁽¹⁾، أي: أقل حاميم، ولم يصرفه لأنه جعله اسماً للسورة.

ويجوز أن يكون لالتقاء الساكنين، ويجوز فتح الحاء وكسرها، وهما قراءتان⁽²⁾،⁽³⁾.

أقول: قد استدلل الإمام ابن الملقن (رحمه الله) للمعنى الذي ذكره الإمام البخاري بأن (حم) أسم بالقراءة الشاذة والقراءة التي أجمع عليها القراء هي بتسكين الميم، قال الزجاج: (فأما الميم فساكنه في قراءة القراء كلهم إلا عيسى بن عمر فإنه قرأ: (حَمَ))،⁽⁴⁾.

2 - في باب قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَكْثَرُ تُكْذِبُونَ﴾⁽⁵⁾ قال ابن عباس (رضي الله عنهما) معنى شكركم؛ ذكر المصنف (رحمه الله) أن ابن عباس

(1) وهي قراءة شاذة نسبها ابن عطية (رحمه الله) إلى عيسى بن عمر (حَمَ) بفتح الحاء والميم الأخيرة بالنطق ولها وجهان أحدهما التحريك للالتقاء الساكنين، والآخر حركه واعررب وذلك نصب بفعل مقدر تقديره أقرأ حم وهذا يدل أن تجري مجرى الأسماء، ينظر: المحرر الوجيز: لابن عطية: 612/4، وكذلك نسبها ابن الجوزي إلى عيسى، وقال: فتحها على ضربين أحدهما أن يكون (حم) اسماً للسورة فنصبه ولا ينونه، لأنه على لفظ الأسماء الأعجمية نحو هابيل وقابيل، والثاني: على معنى: أنك (حم) والأجود أن يكون فتح لالتقاء الساكنين حيث جعله للسورة، ويكون حكاية حروف الهجاء، ينظر: زاد المسير: لابن الجوزي: 30/4.

(2) ينظر: السبعة في القراءات: لابن مجاهد: 566/1، والتيسير في القراءات السبع: للداني: 191/1.

(3) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 185-189/23.

(4) معاني القرآن وإعرابه: للزجاج: 365/4.

(5) سورة الواقعة: الآية: 82.

بعضهم: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾⁽⁶⁾ أو تكون على مذهب هؤلاء ((ثم ننجي الذين أتقوا)) بخروج المتقين من جملة من يدخلها، ليعلم فضل النعمة بما شاهد فيه أهل العذاب، وبهذا قال الحسن وابن مسعود وقتادة، أن ورودها ليس دخولها -وقواه الزجاج- وابن عباس ومالك⁽⁷⁾.

أقول: قد بين الأمام ابن الملقن (رحمه الله) معنى الآية من خلال أقوال العلماء واحتجاج من قال: أن المراد بهذه الكفار بقراءة (وإن منهم) بالهاء وهي قراءة شاذة، قال ابن عطية: فلا شغب⁽⁸⁾ في هذه القراءة⁽⁹⁾، وقالت فرقة من الجمهور القارئین (مِنْكُمْ) المعنى: قل لهم يا محمد ﷺ فإنما المخاطب منكم الكفرة وتأويل هؤلاء أيضا سهل التناول، وقال الأكثر المخاطب العالم كله ولا بد من ورود الجميع، واختلفوا في كيفية الورود⁽¹⁰⁾، وقد مر ذكر هذه الكيفيات.

قال الطبري (رحمه الله): (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: يردّها الجميع ثم يصدر عنها المؤمنون، فينجيهم الله، ويهوي فيها الكفار

(6) قراءة جمهور القراء (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا) بالكاف، وقرأ ابن عباس وعكرمة (وان منهم) بالهاء للغيبة، ينظر: الكشف: للزحشري: 34/2، والدر المصون: للسمين الحلبي: 626/7، وروح المعاني: للألوسي: 437/8. (7) ينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 436-437/9.

(8) شغب: الشَّغْبُ، والشَّغْبُ، والشَّغْبُ: تَهْيِجُ الشَّرِّ؛ والشَّغْبُ، بِسُكُونِ الْغَيْنِ: تَهْيِجُ الشَّرِّ وَالْفِتْنَةِ وَالْخِصَامِ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهَا؛ تَقُولُ: شَغَبْتُهُمْ، وَبِهِمْ، وَفِيهِمْ، وَعَلَيْهِمْ؛ أَي: الْمُخَاصَمَةُ وَالْمُفَاتَنَةُ، لِسَانِ الْعَرَبِ: لَابْنِ مَنْظُور: 504/1، مادة (شغب).

(9) وقد ذكر هذه القراءة القرطبي وقال: فلا شغب (بالعين) في هذه القراءة، ينظر: الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: 138/11.

(10) ينظر: المحرر الوجيز: لابن عطية: 34/4.

قال المفسرون: (تجعلون شكركم، أنكم تكذبون بنعم الله عليكم، فتقولون: سقينا بنوء كذا، وذلك أنهم كانوا يقولون: مطرنا بنوء كذا، ولا ينسبون السقيا إلى الله تعالى، فقليل لهم: أتجعلون رزقكم، أي: شكركم بما رزقتم التكذيب، والمعنى: شكر رزقكم فحذف المضاف، ومن جعل الرزق من عند الله، وجعل النجم وقتاً وقته الله للغيث، ولم يجعله المغيث الرازق لا يكون مكذباً)⁽¹⁾.

3 - في باب فضل من مات له ولد فأحتسب: عند شرحه الحديث الوارد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد، فيلج النار إلا تحلة القسم))⁽²⁾، قال أبو عبد الله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾⁽³⁾.

ذكر المصنف (رحمه الله): ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ المعنى: والله إلا واردها، وقيل: لا قسم في هذه الآية فتكون له تحله وهو معنى قوله: ((إلا تحلة القسم)) إلا الشيء لا يناله مكروه معه فمعناه على هذين التأويلين: أنه لا تمسه النار إلا بقدر الورود عليها ثم ينجو بعد ذلك لقول الله تعالى: قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ نُجِّيْ﴾⁽⁴⁾، الآية، وقيل: يقرنون عليها وهي خامدة، وقيل: تمرن على الصراط وهو الجسر الذي عليها قاله ابن مسعود وكعب الأحبار، ورواية عن ابن عباس رضي الله عنه، وقيل ما يصيبهم في الدنيا من النار لقوله ﷺ: ((أن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء))⁽⁵⁾، وقيل المراد به المشركون، وحكي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أيضاً، واحتج بقراءة

(1) التفسير الوسيط: للواحيدي: 240/4.

(2) صحيح البخاري، باب: فضل من مات له ولد فاحتسب: 73/2 رقم الحديث: (1251).

(3) سورة مريم: الآية: 71.

(4) سورة مريم: الآية: 72.

(5) صحيح البخاري، باب: صفة النار، وأنها مخلوقة:

120/4 رقم الحديث: (3261).

وورودهم هو ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ من مرورهم على الصراط المنصوب على متن جهنم⁽¹⁾.

المبحث الثالث الاحتجاج بالقراءات القرآنية للمسائل العقدية

احتج الإمام ابن الملقن (رحمه الله) بالقراءات القرآنية لمسائل العقيدة في الأسماء والصفات وعلم الغيب وغيرها ويمكن بيان ذلك من خلال بعض الأمثلة الآتية.

1 - في باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾⁽²⁾.

ذكر المصنف (رحمه الله): أن القادر والقدرة من صفات الذات، وإن القوة والقدرة بمعنى، وكذلك القادر والقوي بمعنى، وذكر الأشعري⁽³⁾ (رحمه الله) أن القدرة والقوة والاستطاعة معناها واحداً لكن لم يشتق الله تعالى من الاستطاعة أسم، ولا يجوز أن يوصف بأنه مستطيع؛ لعدم ورود الدليل بذلك، وإن كان جاء القرآن بالاستطاعة، فقال: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ

(1) جامع البيان: للطبري: 238 / 18.

(2) سورة الأنعام: من الآية: 65.

(3) الأشعري هو: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة عامر بن أبي موسى الأشعري صاحب رسول الله ﷺ؛ هو صاحب الأصول والقائم بنصرة مذهب السنة، صاحب الكتب، والتصانيف في الرد على الملحدة، وإليه تنسب الطائفة الأشعرية، وشهرته تغني عن الإطالة في تعريفه، والقاضي أبو بكر الباقلاني ناصر مذهبه ومؤيد اعتقاده، وكان أبو الحسن يجلس أيام الجمع في حلقة أبي إسحاق المروزي الفقيه الشافعي في جامع المنصور ببغداد، ولد سنة سبعين، وقيل ستين ومائتين بالبصرة، وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلثمائة، وقيل: سنة أربع وعشرين وثلثمائة، وقيل: سنة ثلاثين، ببغداد ودفن بين الكرخ وباب البصرة، رحمه الله تعالى، ينظر: تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي: 260 / 13، ووفيات الأعيان: للإربيلي: 284 / 3.

رُبُّكَ⁽⁴⁾ فإنما هو خبر عنهم ولا يقتضي إثباته صفة له سبحانه وتعالى، فدل على ذلك أمران تأنيبه لهم عقب هذا، وأما قراءة من قرأ: (هل تستطيع ربك)⁽⁵⁾ يعني: هل تستطيع سؤال ربك، وقد أخطئوا في الأمرين جميعاً، لافتراءهم على أنفسهم وخالفهم ما لم يأذن لهم فيه ربهم عز وجل⁽⁶⁾.

أقول: قد بين الإمام ابن الملقن (رحمه الله) بعض الصفات الذاتية لله سبحانه وتعالى وذهب إلى ما ذهب إليه الإمام أبو الحسن الأشعري (رحمه الله) بعدم جواز وصف الله سبحانه وتعالى بأنه مستطيع وأستدل لذلك بعدم التوقيف. أما قول الله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ ذكر الطبري (رحمه الله) أنه خبر عن الحوارين ﷺ ولا يمكن إثباتها بأنها صفة له ثم أستدل لذلك بتأنيبه لهم، واحتجاجة لمعنى هذه الآية بقراءة قرآنيه متواتره قرأ بها جماعة من الصحابة والتابعين وليس المراد بذلك أثبات صفة لله سبحانه وتعالى وإن قراءة: (هل تستطيع ربك) بمعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك؟، أو: هل تستطيع أن تدعو ربك؟⁽⁷⁾، قال ابن خالويه (رحمه الله): (والحجة لمن قرأ بذلك أنه أراد: هل تستطيع سؤال ربك؟ ثم حذف السؤال، وأقام (ربك) مقامه كما قال: ﴿وَسَكِلَ الْفَرِيقَةُ﴾⁽⁸⁾ يريد أهل القرية،

(4) سورة المائدة: من الآية: 112.

(5) وهي قراءة الكسائي، وحده بالتاء ونصب الباء واللام مدغمة في التاء (هل تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ) وقرأ الباكون (هل يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ) بالياء ورفع الباء، ينظر: السبعة في القراءات: لابن مجاهد: 249 / 1، والتيسير في القراءات السبع: للداني: 101 / 1، والنشر في القراءات العشر: لابن الجزري: 256 / 2.

(6) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 227-228 / 33.

(7) ينظر: جامع البيان للطبري: 218 / 11.

(8) سورة يوسف: من الآية: 82.

وأنه تعالى لم يزل غير ذي أسم ولا صفة حتى يخلق الخلق وخلق كلامه، فسماه خلقه بأسماء محدثه، وسمى نفسه بمثلها وهذا من الفساد بما قدمناه أنه تعالى لا يجوز أن يأمر نبيه بتنزيه غيره⁽⁷⁾.

أقول: قد أحتج الإمام أبْن الملقن (رحمه الله) بقراءة متواترة من السبعة لوصفه الاسم بالجلال والإكرام، (ذو الجلال) بالواو، وجعله تابعاً للاسم وهكذا مرسومه في مصحف الشاميين، والباقون بالياء صفة للرب فإنه هو الموصوف بذلك⁽⁸⁾، للرد على منكري الصفات الإلهية.

3 - وفي باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾⁽⁹⁾: ذكر ابن الملقن (رحمه الله): قول الله تعالى: ﴿تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ﴾⁽¹⁰⁾ قال ابن عباس (رضي الله عنهما) كان إذا صلى رأى شجرة يابسة بين يديه، فيسألها: ما أسمك؟ فإن كان لغرس غرست، وإن كانت لدواء كتبت، فبينما هو يصلي ذات يوم إذا شجرة يابسة بين يديه، فقال لها: ما أسمك؟ فقالت: الخروب، فقال: لأي شيء؟ فقالت: لخراب هذا البيت، فقال: عمّ عن الجن موتي حتى يعلم الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب، فنحتها عصاً فتوكلت عليها حولاً، لا يعلمون فسقطت، فعلمت عندها الأنس أن الجن لا يعلمون الغيب، فنظروا مقدار ذلك فوجدوه سنه فشكرت الجن الأرضة⁽¹¹⁾.

(7) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 240 / 33.

(8) ينظر: الدر المصون: للسمين الحلبي: 188 / 10.

(9) سورة ص: الآية: 30.

(10) سورة سبأ: من الآية: 14.

(11) رواه الطبري في تفسيره وفيه متهمة (فقال: سليمان اللهم عمّ على الجن موتي) و (توكلت عليها حولاً ميتاً، والجن تعمل، فأكلتها الأرضة، فسقطت، فتبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولاً في العذاب المهين)، جامع البيان: للطبري: 342 / 20.

ومعناه: سل ربك أن يفعل بنا ذلك فإنه عليه قادر⁽¹⁾.

وقرأ ذلك عامة قراءة المدينة والعراق: (هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ) بالياء ورفع الرب، بمعنى: أن ينزل علينا ربك، كما يقول الرجل لصاحبه: أستطيع أن تنهض معنا في كذا؟ وهو يعلم أنه يستطيع، ولكنه إنما يريد: أتنهض معنا فيه؟ بمعنى: هل يستجيب لك ربك إن سألته ذلك وبطبعك فيه؟⁽²⁾.

2 - وفي باب السؤال بأسماء الله والاستعادة بها:

ذكر المصنف (رحمه الله): ومما يدل على أسم الله تعالى هو، قوله سبحانه: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾⁽³⁾، أي: سبح ربك العظيم ونزهه بأسمائه الحسنى، ولو كان أسم غيره تعالى لكان الله تعالى أمر نبينا بتنزيه معنى هو غير الله، وهذا مستحيل، ومما يدل على هذا قوله سبحانه وتعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾⁽⁴⁾.

في قراءة من قرأ (ذو الجلال)⁽⁵⁾، و ذو: وصف لأشك فيه.

فإذا قد وصف الاسم بالجلال والإكرام، وهذا بخلاف (القدريّة)⁽⁶⁾ التي تزعم كون كلامه محدث،

(1) الحجة في القراءات السبع: لأبي علي الفارسي: 135 / 1.

(2) ينظر: جامع البيان: للطبري: 219-220 / 11.

(3) سورة الواقعة: الآية: 96.

(4) سورة الرحمن: الآية: 78.

(5) وهي قراءة عبد الله ابن عامر، أي (ذو) بالواو صفة للاسم، وقرأ باقي القراء السبعة (ذي الجلال) بالياء صفة لربك ولحق بهم القراء الأربعة عشر، ينظر: السبعة في القراءات: لابن مجاهد: 621 / 1، والحجة في القراءات السبعة: لأبي علي الفارسي: 253 / 6، والنشر في القراءات العشر: لابن الجزري: 382 / 2، وإتحاف فضلاء البشر: للديلمي: 528 / 1.

(6) القدريّة: عرفها الجرجاني بقوله (هم الذين يزعمون أن كل عبد خالق لفعله، ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى)، التعريفات: للجرجاني: 174 / 1.

(الجن) أي: بأن أمرها كأنه قال افتضحت الجن أي للإنس هذا تأويل، ويحتمل أن يكون قوله (تبينت الجن) بمعنى علمت الجن وتحققت ويريد (الجن) جمهورهم والفعله منهم والخدمة ويريد بالضمير في (كانوا) رؤسائهم وكبارهم لأنهم هم الذين يدعون علم الغيب لأتباعهم من الجن ولإنس ويوهونهم ذلك، قاله قتادة؛ فيتيقن الأتباع أن الرؤساء (لو كانوا) عالمين بالغيب (ما لبثوا)⁽⁷⁾.

المبحث الرابع الاحتجاج بالقراءات القرآنية عند استنباط الأحكام الفقهية

إن اختلاف القراءات القرآنية يؤدي غالباً إلى اختلاف الأحكام الفقهية المبينة عليها لذلك ترى بعض الفقهاء يختار حكماً فقهياً غير الذي اختاره البعض الآخر بناء على قراءة معينة، وقد احتج الإمام ابن الملقن كغيره بالقراءات القرآنية لبيان تلك الأحكام ومن امثلته ما يأتي:

1 - في باب وجوب الصفا والمروة من شعائر الله.
 عند بيان حديث عروة وسؤال عروة لعائشة (رضي الله عنها) ما، عن الطواف بين الصفا والمروة قالت عائشة (رضي الله عنها): ((وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما))⁽⁸⁾؛ ذكر المصنف (رحمه الله)، اختلاف العلماء في السعي بينهما فروي عن ابن مسعود، أبي بن كعب وابن عباس (رضي الله عنهما) ما، أنه غير واجب ولا ذم في تركه.

فالمعنى تبين أمر الجن وظهر، وفي قراءة ابن مسعود: (تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب)⁽¹⁾، ومن قرأ: (تُبَيَّنَتِ الجن)⁽²⁾ أراد تبينت الإنس أن الجن لا يعرفون الغيب⁽³⁾.

أقول: قد احتج الإمام ابن الملقن (رحمه الله) بقراءتين أحدهما شاذة والأخرى متواترة لنفي اعتقاد علم الجن الغيب؛ والقراءة الشاذة يبدو لي إنها على جهة التفسير والبيان وقد ذكر ذلك القرطبي (رحمه الله)⁽⁴⁾، والمعنى: تبينت الإنس أن الجن لو علموا بذلك ما لبثوا في العذاب⁽⁵⁾.

أما القراءة المتواترة التي احتج بها (تُبَيَّنَتِ) برفع التاء والباء مكسورة الياء على البناء للمفعول والنائب الجن، أي: تبينتها الناس و(أن) على هذه القراءة بدل ويجوز أن تكون في موقع نصب بإسقاط حرف الجر أي بأن على هذه القراءة وعلى تأويل القراءة المشهورة (تَبَيَّنَتِ)⁽⁶⁾ بإسناد الفعل إلى

(1) وهي قراءة شاذة قرأ بها ابن عباس وابن مسعود والضاحك وعلي ابن الحسين، ينظر: معاني القرآن: للنحاس: 205 / 5، والمحتسب: لابن جني: 2 / 188، المحرر الوجيز: لابن عطية: 4 / 477، وذكرها الزمخشري عن ابن مسعود بلفظ (تبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب)، الكشف: 3 / 574.

(2) وهي قراءة متواترة قرأ بها يعقوب برواية رويس، أي: بضم التاء والباء وكسر الياء المشددة (تُبَيَّنَتِ)، ينظر: المبسوط: للنيسابوري: 1 / 361، والنشر في القراءات العشر: لابن الجزري: 2 / 350.

(3) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 519 / 19.

(4) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: 12 / 281.

(5) ينظر: المحتسب: لابن جني: 2 / 188.

(6) وهي قراءة جمهور القراء العشرة بفتح الثلاثة (تَبَيَّنَتِ) سوى قراءة يعقوب برواية رويس، ينظر: النشر في القراءات العشر: 2 / 350، ووافق أصحاب القراءات الأربعة الشاذة قراءة الجمهور، ينظر: إتحاف فضلاء البشر: للدبياطي: 1 / 459.

(7) ينظر: المحرر الوجيز: لابن عطية: 4 / 476.

(8) صحيح البخاري، باب: قوله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ...﴾: 6 / 23، رقم الحديث: (4495).

إلى معنى المشهورة، لأن العرب تصل بلا وتزيدها كقول الله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ۖ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾⁽⁴⁾، وكقول الله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾⁽⁵⁾... أي أقسم، وقول الله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾⁽⁶⁾، أي: ما منعك أن تسجد فيحتمل قول عائشة لعروة: (كلا لو كنت كما تقول كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) على معنى الصلة التي ترجع بها إلى معنى قوله: (أن يطوف بهما) وقد جعلها من شعائره: وهي العلامات، وقد قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظَّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾⁽⁷⁾.

وقال النبي ﷺ لما طاف بهما: ((أبدأ بما بدأ الله به))⁽⁸⁾، وقال: ((خذوا عني مناسككم))⁽⁹⁾، وطاف بينهما.

ودل حديث المروي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت: ((ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة))⁽¹⁰⁾، وذلك مما لا يكون مأخوذاً من جهة الرأي، وإنما يؤخذ من جهة التوقيف والدليل، وقولها هذا يدل على وجوب السعي بينهما في الحج والعمرة جميعاً⁽¹¹⁾.

(4) سورة القيامة: من الآيتان: 1-2.

(5) سورة الواقعة: الآية: 75.

(6) سورة الأعراف: من الآية: 12.

(7) سورة الحج: الآية: 32.

(8) صحيح مسلم، باب: حجة النبي ﷺ، 2/ 886، رقم الحديث: (1218).

(9) المصدر نفسه، باب: استحباب رمي جمره العقبة يوم النحر راكباً، وبيان قوله ﷺ «لتأخذوا مناسككم»، 2/ 943 رقم الحديث: (1297).

(10) صحيح مسلم، باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به: 2/ 928 رقم الحديث: (1277).

(11) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملحق:

وقال: عطاء والحسن وقتادة والثوري هو واجب، يجبر بدم، وعن عطاء سنة لا شيء فيه، وبه قال الكوفيون، وقالت عائشة: وهو فرض لا يصح الحج إلا به... ثم قال: وقد أحتج من لم يراه واجباً بقراءة من قرأ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾⁽¹⁾، فعلى هذا لا جناح عليه في تركه، كما قالت عائشة، واحتج بعضهم بقراءة الجماعة، وقالوا أن الآية تقتضي أن يكون السعي مباحاً لا واجباً كقول الله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾⁽²⁾، والقصر مباح لا واجب، ويقول عائشة في هذا الحديث: ((وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما)).

فالجواب: أن عائشة قد ردت على عروة تأويل المخالف في الآية وقالت: (بئس ما قلت يا ابن أختي إن الآية لو كانت كما أولتها لكان: فلا جناح أن لا يطوف بهما، إنما نزلت في الأنصار الذين كانوا يخرجون في الجاهلية أن يطوفوا بينهما، وفي الذين كانوا يطوفون في الجاهلية، ثم تخرجوا أن يطوفوا في الإسلام)⁽³⁾، هذا يبطل تأويلهم؛ لأن عائشة (رضي الله عنها) علمت سبب نزول الآية، وضبطته، وتفسير الراوي مقدم على غيره، والمراد بقولها: أنه ﷺ سنّه، أي: جعله طريقة، لا كما تخرجوا منه، وقد صح من مذهبها أنه فرض كما قال ابن بطال، وإن حكى الخطابي عنها: أنه تطوع، وأما القراءة المشهورة الأولى فشاذة وقد يجوز أن ترجع

(1) وهي قراءة شاذة قد أشار إليها المصنف بزيادة (لا) قرأ بها ابن عباس وانس وابن سيرين وشهر بن حوشب، ينظر: الكشف والبيان: للثعلبي: 2/ 28، والمحرم الوجيز: لابن عطية: 1/ 215، والبحر المحيط: لأبي حيان: 2/ 16.

(2) سورة النساء: من الآية: 101.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، باب وُجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجَعَلَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ: 2/ 193، رقم الحديث: (1643).

أن لا تسخر⁽⁶⁾،⁽⁷⁾، فيصير تأويله وتأويل قراءة الكاف واحداً كأنه قال: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا)⁽⁸⁾.

2 - أورد ابن الملقن رحمه الله في التوضيح اختلاف أصحاب الأصول فيما نقل أحاداً ومنه القراءة الشاذة كمصحف ابن مسعود رضي الله عنه وغيره، ان كان حجة أم لا؟ فنفاه الامام الشافعي رحمه الله وأثبتته الامام أبو حنيفة رحمه الله، وبنى عليه وجوب التتابع في كفارة اليمين كما نقل عن مصحف ابن مسعود رضي الله عنه من قراءة: (ثلاثة أيام متتابعات)⁽⁹⁾، ويقول الشافعي: قال الجمهور: واستدلوا له بأن الراوي له أن ذكره على أنه قرآن فخطأ، وإلا فهو متردد بين أن يكون خبراً أو مذهباً له، فلا حجة بالاحتمال، ولا خبراً؛ لأنه الخبر ما صرح به الراوي فيه بالتحديث، فيحتمل على أنه مذهب له؛ وقال الامام أبو حنيفة (رحمه الله): إذا لم يثبت كونه قرأناً، فلا أقل من أن يكون خبراً؛ وجوابه: أن الراوي لم يأتي بها على وجه

أقول: قد بين الإمام ابن الملقن (رحمه الله) التأويل المخالف في الآية بالاعتتماد على قراءة شاذة احتجوا بها لبيان حكم الطواف بين الصفا والمروة بأنه غير واجب.

وذكر ابن عطية هذا الحكم وقال: أحتج عطاء بما في مصحف ابن مسعود (أن لا يطوف بهما) وهي قراءة خالفت مصحف الإسلام وقد أنكرتها أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها)⁽¹⁾.

وذكر الفراء القراءة، قال: (ألا يطوف) وهذا على وجهين أحدهما: أن تجعل (لا) مع (أن) صلة على معنى الإلغاء كما قال: (ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك) والمعنى: ما منعك أن تسجد، والوجه الآخر: أن تجعل الطواف بينهما يرخص في تركه والأول المعمول به⁽²⁾.

والصواب من القول في ذلك ما ذهب إليه ابن عطية (رحمه الله): أن ما في مصحف ابن مسعود يرجع إلى معنى أن يطوف وتكون لا زائدة صلة الكلام كقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾⁽³⁾، وكقول الشاعر:

وما كان يرضى رسول الله فعلهم

والطيبان أبو بكر ولا عمر⁽⁴⁾.

أي وعمر وكقول أبي النجم⁽⁵⁾: (وما ألوم البيض

488-487 / 11

(1) ينظر: المحرر الوجيز: لابن عطية: 1 / 216.

(2) ينظر: معاني القرآن: للفراء: 1 / 95.

(3) سورة الأعراف: الآية: 12.

(4) البيت من دون عزو (مجهول)، ينظر: لسان العرب: لابن منظور: 15 / 465، ومعنى البيت: أن فعلهم لا يرضي رسول الله ﷺ، ولا يرضي أبا بكر ولا عمر، والشاهد: أن (لا) في البيت زائدة. العين: للفراهيدي: 8 / 349.

(5) أبي النجم الراجز هو: الفضل بن قدامة العجلي، أبو النجم، من بني بكر بن وائل: من أكابر الرّجّاز ومن أحسن الناس إنشادا للشعر وكان من طبقة العجاج،

نبغ في العصر الأموي، وكان يحضر مجالس عبد الملك بن مروان ولده هشام؛ قال أبو عمرو بن العلاء: كان ينزل سواد الكوفة، وهو أبلغ من العجاج في النعت، توفي سنة (130 هـ)، ينظر: تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين الذهبي: 3 / 296، والأعلام: للزركلي، 5 / 151.

(6) ينظر: جهرة اللغة: للأزدي: 2 / 1185، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي: 2 / 798.

(7) ينظر: المحرر الوجيز: لابن عطية: 1 / 216.

(8) ينظر: المحتسب: لابن جني: 1 / 116.

(9) سورة المائدة: من الآية: 89، وهي قراءة شاذة قرأ بها أبي بن كعب وابن مسعود والنخعي بزيادة (متتابعات) على قراءة الجماعة في كفارة اليمين، ينظر: جامع البيان للطبري: 10 / 56، والكشاف: للزحاشي: 1 / 673، وزاد المسير: لابن الجوزي: 1 / 581.

الخبر⁽¹⁾،⁽²⁾.

أقول قد بين الإمام ابن الملقن (رحمه الله) اختلاف العلماء، فيما نقل أحاداً ومنه القراءات الشاذة وهل يحتاج بها أم لا في الأحكام الفقهية من خلال قراءة شاذة احتج بها الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) في التابع في الصيام وخالفه الشافعي (رحمه الله) والجمهور وحملوه على أن يكون مذهباً له لا خبراً لعدم تصريح الراوي بكونه خبراً، واشترط الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) إذا لم يثبت بكونه قرآناً فيقيسه بالخبر على الاحتمالات لذلك احتج بهذه القراءة لتتابع الصيام وهو قول معتبر.

ولم يحتاج الشافعي (رحمه الله) والجمهور بهذه القراءة لكونها شاذة وذهب إلى هذا القول أكثر العلماء وأصحاب التفاسير وبين الإمام الطبري (رحمه الله) إن الصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله تعالى أوجب على من لزمته كفارة يمين، إذا لم يجد تكفيرها بالإطعام أو الكسوة أو العتق أن يكفرها بصيام ثلاثة أيام، ولم يشترط في ذلك التابع. فكيفما صامهنَّ المكفّر مفرقة ومتتابعة، أجزأه؛ لأن الله تعالى ذكره إنما أوجب عليه صيام ثلاثة أيام، فكيفما أتى بصومهنَّ أجزأ.

وذكر ان قراءة: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)،

(1) وقد بين القرطبي (رحمه الله) ذلك بقوله: (أما شاذ القراءة عن المصاحف المتواترة فليست بقرآن ولا يعمل على أنها منه أحسن محامليها أن تكون بيان تأويل مذهب من نسبت إليه كقراءة ابن مسعود (ثلاث أيام متتابعات) فأما لو صرح الراوي بسماعها من رسول الله ﷺ فاختلف العلماء بذلك على قولين النفي والأثبت وجه النفي أن الراوي لم يره في معرض الخبر بل في معرض القرآن ولم يثبت فلا يثبت)، الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: 47/1.

(2) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 645/3.

خلاف ما في مصاحفنا؛ وغير جائز لنا أن نشهد شيء ليس في مصاحفنا من الكلام أنه من كتاب الله غير أني أختار للصائم في كفارة اليمين أن يتابع بين الأيام الثلاثة، ولا يفرق. لأنه لا خلاف بين الجميع أنه إذا فعل ذلك فقد أجزأ ذلك عنه من كفارته، وهم في غير ذلك مختلفون. ففعل ما لا يُختلف في جوازه، أحبُّ إليَّ، وإن كان الآخر جائزاً⁽³⁾. ومن خلال القراءة والتمحيص وجدت أن أكثر العلماء إن لم يكن جميعهم يعتبرون القراءة الشاذة مردودة لأنها لو كانت قرآناً لنقلت نقلاً متواتراً، أن لو جوزنا في القرآن أن لا ينقل على التواتر لزم طعن الملاحدة في القرآن وذلك باطل فعلمنا أن القراءة الشاذة مردودة، فلا تصلح لأن تكون حجة⁽⁴⁾.

3 - في باب قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾⁽⁵⁾:

أورد المصنف (رحمه الله) اختلاف العلماء في تأويل هذه الآية؛ فروى عن عائشة (رضي الله عنها) وابن عباس (رضي الله عنهما) ما، في رواية: أنهم قرأوها (يطوقون)⁽⁶⁾ بفتح أوله وثانيه مشدداً، قال: معناه

(3) ينظر: جامع البيان: للطبري: 562/10، واختار الثعلبي التابع والحائث بالخيار، ينظر: الكشف والبيان: للثعلبي: 105/4.

(4) ينظر: مفاتيح الغيب: للرازي: 422/12، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل: للبيضاوي: 142/2، والمصاحف: لأبن أبي داود: 165/1.

(5) سورة البقرة: من الآية: 184.

(6) وهي قراءة شاذة، قال القرطبي: (يطوقونه) وهي صواب في اللغة، لأن الأصل يطوقونه فأسكنت التاء وأدغمت في الطاء فصارت طاء مشددة، وليست من القرآن، خلافاً لمن أثبتها قرآناً، وإنما هي قراءة على التفسير، ينظر: الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: 287/2، وقال أبو حيان مثل قول القرطبي، ينظر: البحر المحيط: 188/2، والدر المصون: للسمين الحلبي: 282/2.

الذين يحملونه ولا يطيقونه فدية، فعلى هذا القول الآية محكية غير منسوخة يعني: في الشيخ والحامل والمرضع، وهو قول حسن كما قال أبو عبيد، ولكن الناس ليس عليه، لأن الذي ثبت بين اللوحين في مصاحف أهل العراق والحجاز والشام ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾⁽¹⁾ ولا تكون الآية بهذا اللفظ إلا منسوخة... فتفرق الناس في ناسخ هذه الآية ومنسوخها على أربعة فرق، لكل واحد منهم حكم سوى حكم الآخرين:

فالفرقة الأولى: وهم أصحاب فرضهم الصيام ولا يجزئهم غيره لزمهم ذلك بالآية المحكمة وهي قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾⁽²⁾.

والثانية: هم مخيرون بين الإفطار والصيام، ثم عليهم القضاء بعد ذلك، ولا طعام عليهم، وهم المسافرون، والمرضى بقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾⁽³⁾.
 والثالثة: هم الذين لهم الرخصة في الإطعام - ولا قضاء عليهم - وهم الشيوخ الذين لا يستطيعون الصيام.

والرابعة: هم الذين اختلف العلماء فيهم بين القضاء والإطعام، وبكل ذلك جاء به تأويل القرآن... ثم قال: فالحامل والمرضع وفيما اختلف الناس قديماً وحديثاً، فقال بعض العلماء، إذا ضعفتا عن الصيام وخافت على نفسها وولدها أفطرت وأطعمت عن كل يوم مسكيناً، فإذا فطمت ولدها

(1) وهي قراءة جمهور القراء (يُطِيقُونَهُ) بالياء الساكنة بعد الطاء المكسورة أي: يقدر على، ينظر: التبيان في إعراب القرآن: للعكبري: 1/ 150، وجمال القراء وكمال القراء: للسخاوي: 1/ 344، والجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: 2/ 288.

(2) سورة البقرة: من الآية: 185.

(3) سورة البقرة: من الآية: 185.

قضته، وهو قول مجاهد، وأحمد. وعند الشافعي: إن أفطرتا خوفاً على أنفسهما وجب القضاء بلا فدية أو على الولد فالقضاء والفدية... وقالت الظاهرية⁽⁴⁾: لا قضاء ولا فدية، وقال آخرون: عليهما الإطعام ولا قضاء، وهو قول ابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير وقتادة... ثم قال: ومن أوجب الإطعام فقط، وقال: ليس كالسفر والمرض، ولكنها ممن كلف وطوقه وليس بمطيق فهم من أهل الإطعام فقط، لقول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ وهي قراءة ابن عباس وفُتِيَاه وقد يجوز هذه على قراءة ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ أي: بجهد ومشقة فيتحد معناهما⁽⁵⁾. أقول: قد بين لنا الإمام ابن الملقن (رحمه الله)

اختلاف العلماء في الحكم الفقهي وكيف أستدلو بالقراءات القرآنية المتواترة منها والشاذة؛ قال ابن جرير الطبري (رحمه الله): (فإن قراءة كافة المسلمين: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، وعلى ذلك خطوط مصاحفهم؛ وهي القراءة التي لا يجوز لأحد من أهل الإسلام خلافاً، لنقل جميعهم تصويب ذلك

(4) الظاهرية هي: مذهب فقهي أسسه داود بن علي الازبهاني المتوفى سنة 270هـ، ومن أئمة الظاهرية: ابن حزم الاندلسي، وسموا بالظاهرية لانهم يأخذون بظواهر النصوص الشرعية ويرفضون استنباط العلل، ويرى أصحاب هذا المذهب أن مصدر = = الفقه هو النص فقط، فلا يأخذون بالقياس، ولا الاستحسان، ولا المصالح المرسلة، ذكر ابن كثير عن داود الظاهري: انه كان من الفقهاء المشهورين، ولكن حصر نفسه بنفيه للقياس الصحيح، فضايق بذلك ذرعه في أماكن كثيرة من الفقه؛ بسبب اتباعه الظاهر المجرد من غير تفهم لمعنى النص، ينظر: البداية والنهاية: أبو الفداء الدمشقي: 11/ 56، و معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي، وحامد صادق قنيبي: 1/ 295.

(5) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن: 349-355.

قرناً عن قرن⁽¹⁾.

الخاتمة وأهم النتائج:

بعد أن أتمنا مشوارنا العلمي مع الامام ابن الملتن (رحمه الله) في الاحتجاج بالقراءات القرآنية التي أوردها في شرحه على صحيح البخاري، والتي وظفها لبيان معنى الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وقراءتها، وقفنا على جملة من النتائج أجملها بما يأتي:

1. إن كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح هو كتاب ثري بالقراءات القرآنية، ويمكن أن يُعد أحد مصادرها.
 2. يتبين لنا أن القراءات القرآنية يمكن أن يستفيد منها الباحثون في بيان مختلف الدلالات والمعاني في مختلف العلوم الشرعية واللغوية، فهي دعامة أساسية في هذه العلوم.
 3. قد استدل الإمام ابن الملتن (رحمه الله) للمعاني بالقراءات القرآنية متواترها وشاذها للتوصل للمعنى الصواب برأيه.
 4. الاحتجاج بالقراءات القرآنية للمسائل العقديّة من ذلك التحدث عن بعض الصفات الذاتية لله سبحانه وتعالى وقد بينته في موضعه.
 5. الاحتجاج بالقراءات القرآنية عند استنباط الأحكام الفقهية وبيان اعتماد بعض المؤولين على قراءة شاذة احتجوا بها لبيان حكم شرعي وهي قراءة مخالفة للمصحف.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ... والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثم ذكر إن أولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ)، منسوخ بقوله تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ)، لأن (الهاء) التي في قوله: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ)، من ذكر الصيام ومعناه: وعلى الذين يطيقون الصيام فدية طعام مسكين؛ فإذا كان ذلك كذلك، وكان الجميع من أهل الإسلام مجمعين على أن من كان مُطيقاً من الرجال الأصحاء المقيمين غير المسافرين صوم شهر رمضان، فغير جائز له الإفطار فيه والافتداء منه بطعام مسكين - كان معلوماً أن الآية منسوخة... فإن قال قائل: وكيف تدعى إجماعاً من أهل الإسلام على أن من أطاق صومه وهو بالصفة التي وصفت، فغير جائز له إلا صومه، وقد علمت قول من قال: الحامل والمرضع إذا خافتا على أولادهما، لهما الإفطار، وإن أطاقتا الصوم بأبدانهما، مع الخبر الذي روي عن رسول الله ﷺ: ((إن الله وضع عن المسافر والحامل والمرضع الصوم وشطر الصلاة))⁽²⁾؛ قيل: إننا لم ندع إجماعاً في الحامل والمرضع، وإنما ادعينا في الرجال الذين وصفنا صفتهم.

فأما الحامل والمرضع، فإنما علمنا أنهن غير معنيات بقوله: (وعلى الذين يطيقونه) ... وأما الخبر الذي روي عن النبي ﷺ، فإنه إن كان صحيحاً، فإنما معناه: أنه وضع عن الحامل والمرضع الصوم ما دامت عاجزتين عنه، حتى تُطيقا فتقضيها، كما وضع عن المسافر في سفره، حتى يقيم فيقضيها⁽³⁾.

(1) جامع البيان: للطبري: 418/3.

(2) مسند الإمام أحمد بن حنبل: 31/392، رقم الحديث:

(19047)، والحديث: حسن، كما قال محقق الكتاب:

شعيب الأرنؤوط.

(3) ينظر: جامع البيان: للطبري: 434-437.

المصادر

- القرآن الكريم.
- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي (ت: 1117 هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية - لبنان، ط 1، 1419 هـ - 1998 م.
- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: 1396 هـ)، دار العلم للملايين، ط 15، 2002 م.
- إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ: الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852 هـ) تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 2، 1406 هـ - 1986 م.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي): ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: 685 هـ) المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 1، 1418 هـ.
- البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774 هـ) المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 1، 1408 هـ - 1988 م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: 748 هـ) تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 2003 م.
- تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (ت: 463 هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط 1، 1422 هـ - 2002 م.
- تاريخ دمشق: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: 571 هـ) المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م.
- التبيان في إعراب القرآن: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت: 616 هـ) المحقق: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه - القاهرة (د.ت).
- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816 هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1983 م.
- تفسير البحر المحيط: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان النحوي الأندلسي (ت: 745 هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1، 1422 هـ - 2001 م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاءي الكلبسي المزي (ت: 742 هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1، 1400 - 1980.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804 هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر - دمشق، ط 1، 1429 هـ - 2008 م.
- التيسير في القراءات السبع: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني الأندلسي (ت: 444 هـ)، دراسة وتحقيق: د. خلف حمود سالم الشغلبي، دار الأندلس، حائل - السعودية، ط 1، 1436 هـ - 2015 م.

- ط 2، 1413 هـ - 1993 م.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756 هـ) المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق (د.ت).
 - ذيل طبقات الحفاظ: الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت: 911 هـ) تحقيق: دار الكتب العلمية - بيروت (د.ت).
 - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: 1270 هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1 - 1415 هـ.
 - زاد المسير في علم التفسير: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597 هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهوي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط 1 - 1422 هـ.
 - السبعة في القراءات: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: 324 هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف - مصر، ط 2، 1400 هـ.
 - سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748 هـ) المحقق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 3، 1405 هـ - 1985 م.
 - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (ت: 1360 هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
 - شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310 هـ) تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة، ط 1، 1422 هـ - 2001 م.
 - الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط الثالثة، 1407 هـ - 1987 م.
 - الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671 هـ)، تحقيق: هشام سميح البخاري، دار عالم الكتب - الرياض، المملكة العربية السعودية، 1423 هـ - 2003 م.
 - جمال القراء وكمال الإقراء: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن علم الدين السخاوي (ت: 643 هـ)، تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابة، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، ط 1، 1418 هـ - 1997 م.
 - جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: 321 هـ) تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط 1، 1987 م.
 - الحجة في القراءات السبع: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (ت: 370 هـ) المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق - بيروت، ط 4، 1401 هـ.
 - الحجة للقراء السبعة: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت: 377 هـ) تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجايي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت،

- (ت: 538 هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط-1-1407 هـ.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: 427 هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، تدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط 1، 1422 هـ - 2002 م.
 - لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الأفرقي (ت: 711 هـ) دار صادر- بيروت، ط 3، 1414 هـ.
 - المبسوط في القراءات العشر: أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، أبو بكر (ت: 381 هـ) تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مجمع اللغة العربية - دمشق، 1981 م.
 - مجاز القرآن: أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد فواد سزكين مكتبة الخانجي- القاهرة (د.ت).
 - المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: 392 هـ) وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية الكويتن ط 1، 1420 هـ - 1999 م.
 - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - لبنان، ط 1، 1413 هـ ، 1993 م.
 - مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241 هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط 1، 1421 هـ - 2001 م.
 - الفلاح (ت: 1089 هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط 1، 1406 هـ - 1986 م.
 - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين- بيروت، ط 4 - 1407 هـ.
 - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: 902 هـ)، مكتبة الحياة - بيروت (د.ت).
 - طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: 851 هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب - بيروت ط 1، 1407 هـ.
 - العقد المذهب في طبقات حملة المذهب: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804 هـ)، تحقيق: أيمن نصر الأزهرى - سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1417 هـ - 1997 م.
 - كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170 هـ) تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
 - كتاب المصاحف: أبو بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: 316 هـ)، تحقيق: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة- القاهرة، ط 1، 1423 هـ - 2002 م.
 - الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (تفسير الزمخشري): أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله

- المحقق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت لبنان (د.ت).
- منهج الإمام الطبري في القراءات في تفسيره: د. عبد الرحمن الجمل، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأردنية قسم الدراسات العليا لعلوم الشريعة والحقوق والسياسة، عمان - الأردن، 1412 هـ.
 - النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833 هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، دار الكتاب العلمية - بيروت.
 - النحو وكتب التفسير: ربيعة إبراهيم عبد الله، طرابلس ليبيا، 1998، ط 1.
 - الوسيط في تفسير القرآن المجيد: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: 468 هـ) تحقيق مجموعة محققين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1415 هـ - 1994 م.
 - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: 681 هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط 1، 1900 م.
 - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم): مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
 - المسائل النحوية في كتاب (التوضيح لشرح الجامع الصحيح) لابن الملقن: داود بن سليمان الهويميل، رسالة ماجستير - كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية (قسم اللغة العربية وآدابها)، جامعة القصيم - السعودية، 1438 هـ.
 - معاني القرآن وإعرابه: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: 311 هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط 1، 1408 هـ - 1988 م.
 - معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: 207 هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية - مصر، ط 1، (د.ت).
 - معاني القرآن: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: 338 هـ) المحقق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط 1، 1409 هـ.
 - معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626 هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثانية، 1995 م.
 - المعين على تفهم الأربعين: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804 هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر حولي - الكويت، ط 1، 1433 هـ - 2012 م.
 - المقتضب: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (ت: 285 هـ)

